

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

بتعيين قائد حام للقوات المسلحة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت للجمهورية العربية المتحدة ؛

قرر :

مادة ١ - عين المشير عبد الحكيم حل عامر قائلاً عاماً للقوات المسلحة لجمهورية العربية المتحدة .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

مدى فصرالقة في ٢ شبان سنة ١٣٧٧ (٢٢ فبراير سنة ١٩٥٨)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

باعتاد الميزانية الانتاجية للمؤسسة الاقتصادية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٢٠ لسنة ١٩٥٧ في شأن المؤسسة

الاقتصادية الصادر في مصر ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣١٤ لسنة ١٩٥٧ بإصدار اللائحة

العامه للمؤسسة الاقتصادية ؛

وعلى ما عرضه رئيس مجلس إدارة المؤسسة الاقتصادية ؛

قرر :

مادة ١ - تمتد الميزانية الانتاجية للمؤسسة الاقتصادية في ١٤ يناير سنة ١٩٥٧ على الوجه الآتي :

الخصوم	الأصول
جنيه ٢٣,١٣٠,٩٦٠ رأس المال .	جنيه ٢٣,١٣٠,٩٦٠ أنصبة الحكومة في رؤوس أموال الشركات المساهمة

مادة ٢ - على رئيس مجلس إدارة المؤسسة الاقتصادية تنفيذ هذا القرار ما

مدى فصرالقة في ٢ شبان سنة ١٣٧٧ (١٤ مارس سنة ١٩٥٨)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

بشأن تعديل رأس مال المؤسسة الاقتصادية في الإقليم المصري

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٢٠ لسنة ١٩٥٧ في شأن المؤسسة

الاقتصادية الصادر في مصر ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٩٤٥ لسنة ١٩٥٧ بضم رأس مال بنك

الأثمان العقارى في رأس مال المؤسسة الاقتصادية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٠٣١ لسنة ١٩٥٧ بتشكيل لجنة تقدير

الأصول التي آلت إلى المؤسسة الاقتصادية بحكم القانون رقم ٢٠

لسنة ١٩٥٧ في شأن المؤسسة الاقتصادية ؛